

وإذ يساورها شديد القلق للاضطرابات الإنسانية والاجتماعية والاقتصادية والايكولوجية الخطيرة التي قد تنجم عن عدم إزالة الألغام وغيرها من الأجهزة غير المفجّرة ،

وإذ تضع في اعتبارها ما تحدثه الألغام وغيرها من الأجهزة غير المفجّرة من تهديد خطير لأمن الأفراد المشاركين في العمليات الإنسانية وعمليات حفظ السلم والإنعاش، ولصحتهم وحياتهم،

وإذ تدرك ما تشكله الألغام من عقبات أمام التعمير والتنمية الاقتصادية وكذا إعادة الحياة الاجتماعية الطبيعية إلى نصابها،

وإذ ترى أن بإمكان الأمم المتحدة أن تعزز مساهمتها في حل المشاكل المتصلة بإزالة الألغام، علاوة على المسؤوليات الواقعة على عاتق الدول،

وإذ تحيط علما مع الاهتمام، في هذا الصدد، بالتوصيات التي تقدم بها الأمين العام في الفقرة ٥٨ من تقريره المؤرخ ١٧ حزيران/يونيه ١٩٩٢ المعنون "خطة للسلم"^(٤)، وكذا في تقريره المؤرخ ١٥ حزيران/يونيه ١٩٩٣^(٥)،

وإذ تشير إلى قرارها ١٢٠/٤٧ بء المؤرخ ٢٠ أيلول/سبتمبر ١٩٩٣ بشأن التقرير "خطة للسلم"،

وإذ تحيط علما ببيان رئيس مجلس الأمن المؤرخ ٢٦ شباط/فبراير ١٩٩٣^(٦)،

وإذ تشير أيضا إلى قرارها ٥٦/٤٧ المؤرخ ٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢ والمتعلق باتفاقية حظر أو تقييد استعمال أسلحة تقليدية معينة يمكن اعتبارها مفرطة الضرر أو عشوائية الأثر^(٧)، ولا سيما البروتوكول المتعلق بحظر أو تقييد استعمال الألغام والفخاخ المتفجرة والأجهزة الأخرى (البروتوكول الثاني)^(٨)،

وإذ تلاحظ مع الاهتمام، في هذا الصدد، دعوة الأمين العام إلى عقد مؤتمر استعراضي بغية تعديل الاتفاقية السالفة الذكر ولا سيما بروتوكولها الثاني،

وإذ تلاحظ مع الارتياح إدراج أحكام متعلقة بإزالة الألغام في ولاية عدد من عمليات حفظ السلم،

١ - تقرر دعوة مؤتمر الأمن والتعاون في أوروبا إلى الاشتراك في دورات الجمعية العامة وأعمالها بصفة مراقب؛

٢ - تطلب إلى الأمين العام اتخاذ الاجراءات اللازمة لتنفيذ هذا القرار.

الجلسة العامة ٢٩

١٢ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٣

٦/٤٨ - الاحتفال بالذكرى السنوية الخمسين لإعلان الدول الأربع بشأن الأمن العام

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى إعلان الدول الأربع بشأن الأمن العام، الصادر في موسكو في ٣٠ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٤٣، الذي دعا، في جملة أمور، إلى المبادرة في أقرب وقت ممكن، من أجل صون السلم والأمن الدوليين، إلى إنشاء منظمة دولية عامة تقوم على أساس مبدأ المساواة في السيادة بين جميع الدول المحبة للسلم وتكون عضويتها مفتوحة أمام جميع تلك الدول، كبيرها وصغيرها،

تقرر الاحتفال في جلستها العامة يوم ١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٣ بالذكرى السنوية الخمسين لإعلان الدول الأربع بشأن الأمن العام الصادر في ٣٠ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٤٣.

الجلسة العامة ٣٢

١٩ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٣

٧/٤٨ - المساعدة في إزالة الألغام

إن الجمعية العامة،

وقد جزعت جزعا شديدا للتواجد المتزايد للألغام وغيرها من الأجهزة غير المفجّرة، المتخلفة عن النزاعات المسلحة،

وإذ يروعا ارتفاع عدد ضحايا الألغام، لا سيما من السكان المدنيين، وإذ تحيط علما، في هذا السياق، بقرار لجنة حقوق الإنسان ٨٣/١٩٩٣ المؤرخ ١٠ آذار/مارس ١٩٩٣^(٩) والمتعلق بآثار النزاعات المسلحة على حياة الأطفال،